

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-116376

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-116376-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف	من / المكلف
المستأنف ضده	هوية وطنية رقم (...), رقم مميز (...) ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الإثنين بتاريخ 2023/09/11م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً	الدكتور/ ...
عضواً	الدكتور/ ...
عضواً	الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/04/23م، من / ...، هوية وطنية رقم (...) على قرار الثالثة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-3709) الصادر في الدعوى رقم (Z-68919-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 1435هـ، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

"عدم قبول الدعوى المقامة من المدعي/ ... (هوية وطنية رقم ...)، ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، من الناحية الشكلية."

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...), تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدّعي بتلقيه خطاب التعديل الصادر من الهيئة بتاريخ 1442/09/01هـ، وحيث تقدم باعتراضه بتاريخ 2021/04/14م وظهر له خطأ وذلك لوجود مشكلة تقنية، وتقدم باعتراض آخر بتاريخ 1442/10/25هـ الموافق 2021/06/06م، وعليه يطالب المكلف بقبول استئنائه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الإثنين بتاريخ 2023/09/11م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/ 04/ 21هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبالاطلاع على ملف الدعوى، وعلى ما جاء قرار الفصل الصادر بشأن الاعتراض على الربط الزكوي لعام 1435هـ، والقاضي بعدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية لعدم تقديم الاعتراض أمام الهيئة خلال المدة النظامية، وبالاطلاع على ما احتواه ملف الدعوى من أوراق، وحيث تبين بأن خطاب تعديل الربط الصادر من الهيئة كان بتاريخ 1442/09/01هـ الموافق 2021/04/13م، وتقدم المكلف باعتراضه بتاريخ 2021/04/14م في المرة الأولى، إلا أنه ظهر له خطأ وذلك لوجود مشكلة تقنية، وحيث تقدم باعتراض آخر بتاريخ 1442/10/25هـ إلا أنه لم يتضح العام محل الخلاف، وتأسيساً على ما سبق وحيث لا يصح معه عدم قبول الدعوى شكلاً لغوات المدة النظامية، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف شكلاً، وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ...، هوية وطنية رقم (...)، رقم مميز (...)، على قرار الدائرة الثالثة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-3709) الصادر في الدعوى رقم (Z-68919-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 1435هـ. ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار دائرة الفصل، وإعادة الدعوى لدائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً، وذلك وفقاً للأسباب والحجج الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...